

## إحكام الأحكام

باب حرمة مكة الحديث 219 : قصة أبي شريح مع عمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة .  
219 - الحديث الأول : عن أبي شريح - خويلد بن عمرو - الخزاعي العدوي B : أنه قال  
لعمرو بن سعيد بن العاص - وهو يبعث البعوث إلى مكة - [ ائذن لي أيها الأمير أن أحدثك  
قولا قام به رسول الله A الغد من يوم الفتح فسمعتة أذناي ووعاه قلبي وأبصرته عيناي حين  
تكلم به : أنه حمد الله وأثنى عليه ثم قال إن مكة حرمها الله تعالى ولم يحرمها الناس فلا  
يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر : أن يسفك بها دما ولا يعضد بها شجرة فإن أحد ترخص بقتال  
رسول الله A فقولوا : إن الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن لي ساعة من نهار وقد  
عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس فليبلغ الشاهد الغائب ف قيل لأبي شريح : ما قال لك ؟  
قال : أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح إن الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة  
] .

الخربة بالخاء المعجمة والراء المهملة : هي الخيانة وقيل : البلية وقيل : التهمة  
وأصلها في سرقة الإبل قال الشاعر : .

( وتلك قربي مثل أن تناسبا ... أن تشبه الصرائب الصرائب ) .

( والخارب اللص يحب الخاربا )